



على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كُلَّهُ أَوْ إِمْرَأٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ اخْتٌ فَلِكُلٍّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا أَلْسُونٌ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الْأَثْلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُؤْمِنُ بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَارَّ وَصِيَّةٍ مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِلَبَةٌ ﴾١٢﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ تُذْخَلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَانِهِنُّ خَلِيلِنَّ فِيهَا وَذَلِكَ أَلْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾١٣﴿﴾
الناء: 12-13

1. أولى الشريعة الإسلامية اهتماماً كبيراً للعقيدة: استخرج من الآيات وسليتين لثبيت العقيدة وأثراً لها مع تضييفه.
2. بين نوع الصحة الوارد وطرق الحفاظ عليه من الآية.
3. من طرق انتقال المال الميراث:
 - أ- عرف الميراث، واستخرج أحد أسبابه من النص الشرعي.
 - ب- استخرج من الآية الحقوق المتعلقة بالتركة مع شرح واحد منها.
 - ج- حدد من يرث ومن لا يرث مع التعليل:
مات وترك : زوجة وأما وأختا لأب ملحدة وعما وحالاً شقيقاً وابناً غير شرعي.
4. من مصادر النصرانية الحرفة التقليد الكنسي؛ وقد ظهر هذا في إحدى عقائدهم الحرفة ،بين ذلك.
5. استخرج من الآية حكرين وفائدين .

الجزء الثاني : (08 نقاط)

قال ﷺ: "ما ظهر في قوم الربا والزنا إلا أحلو بالنفسهم عقاب الله عز وجل" مسند الإمام أحمد.

1. تعدد الربا والزنا من مظاهر الانحراف والجريمة: حدد نوع عقوبة كل منها ثم عرف أحد النوعين.
2. تضمن الحديث مقاصداً شرعية، استخرجها ثم صنفها.
3. تعتبر الربا من المعاملات المالية المحرمة: أ-اذكر الحكمة من تحريم الربا اقتصادياً.
ب-بين حكم المعاملات المالية التالية مع التعليل:- بيع 12 كيلوغرام من ثمر جيد بـ 21 كيلوغرام من ثمر رديء .
-مبادلة 200 دينار جزائري بـ 5 دينار تونسي في الحين.
-بيع 100 يورو بـ 20000 دينار جزائري مقسطة على أربعة أشهر

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

فَإِنْ تَعَالَىٰ هُوَ الَّذِي يَعْلَمُ إِذَا فَعَلُوا فَذِي جَهَنَّمَةُ أَوْ خَلَمُوا أَنفُسُهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ تُوبُوهُمْ وَمَنْ يَعْزِزُ اللَّهُو بِكَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْبِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ⁽¹³⁵⁾ اُولَئِكَ بِرَأْفُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتْ بَعْثَرَهُ مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَهُنُّ خَلِيلِكَ فِيهَا وَيَقْضَمْ أَجْرُ الْمُتَعْلِمِينَ⁽¹³⁶⁾ آل عمران : 135 - 136

1. في الآية وسيلة من وسائل القرآن الكريم في ثبيت العقيدة :

- استخرجها ، ثم أشرحها مبيناً علاقتها بأسباب الانحراف عن العقيدة الإسلامية.

2. جاء القرآن الكريم بالكثير من القيم التي يجب على المسلم أن يتلزم بها في حياته:

أ- بين مفهوم القيم في الإسلام بـ- استنتاج القاعدة التي تحت عل ترك الفواحش مع تنصيفها وبيان أثرها.

3. اهتم القرآن بالصحة ببرعيها ؛ استبطن من الآية طريقاً للمحافظة على كل نوع منها مع ذكر محل الشاهد .

4. من عموم الفواحش قذف المحتشات :

- عرف هذه الجريمة موضحاً نوع عقوبتها ومقدارها والمقصود الشرعي منها.

5. استخرج من الآية حكمين و فائدتين .

الجزء الثاني : (08 نقاط)

"لا يستحق الوصية من قتل الموصي عمداً" [المادة: 188 من قانون الأسرة الجزائري]

1. من طرق استئصال المال الوصية :

أ- حدد الفرق بين الوصية والوقف بـ- وضح المقصود بالوصية الواجبة ثم بين شروطها.

2. اعتمد السند على القياس ك مصدر تشريعي له : ووضح ذلك مبيناً أركانه.

3. بين كيف لهذا المصدر أن يساهم في مرونة الشريعة ، اضرب لذلك مثالاً .



للاطلاع على الإجابة النموذجية امسح QR

انتهي الموضوع الثاني

الإجابة النموذجية لامتحان البكالوريا التجريبية 1444هـ / 2023م	نطحلا	اجمالا
الموضوع الأول:		
		الجزء الأول:
2ن	2X0.5 2X0.5	1- وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية: <u>رسم الصور المحببة للمؤمنين</u> (ومن يطع الله... ندخله جنات...) <u>التذكرة بمراقبة الله</u> (و الله عليم حليم) أثر العقيدة : تعرف الإنسان على ذاته ومصيره . تصنيفه: على الفرد
1ن	2X0.5	2- نوع الصحة : صحة نفسية طريق المحافظة عليه من الآية: الفهم الصحيح للوجود والمصير
3ن	1ن 0.5 2X0.5 0.5	3- أ- تعريف الميراث: هو اسم لما يستحقه الوارث من مورثه بسبب من أسباب الإرث - أحد أسباب الإرث: القرابة. ب- الحقوق المتعلقة بالتركة: الديون/الوصية /الميراث (يكتفى ذكر اثنين) شرح واحدة منها:.....
3ن	6X0.5	ج- تحديد الوارث وغير الوارث: الزوجة: ترث بسبب الزواج/الأم: ترث بسبب القرابة/الأخت الملحدة: لا ترث <u>ل蔓ع الكفر</u> / العم: يرث بسبب القرابة/الخال: لا يرث لعدم سبب الميراث /الابن غير الشرعي: لا يرث <u>لمانع الزنا</u>
1ن	1	4- ظهر التقليد الكنسي في إحدى عقائد النصارى من خلال عقيدة: التوسط والتحليل والتحريم إذ يعتقد النصارى سلطة الكنيسة من خلال رجال الدين وتوسيطهم بين الله و عباده.
2ن	4X0.5	5- حكمان: وجوب تنفيذ الوصية سلوب قضاء الديون وجوب طاعة الله ورسوله فائدتان: - الله تعالى عليكم بأحوالنا حليم بنا- جزاء المطيع لله ورسوله الجنة
الجزء الثاني:		
2ن	2X0.5 1	1- نوع العقوبة: الزنا: <u>الحد</u> الريا : <u>التعزير</u> تعريف أحد النوعين: الحد: عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقاً لله تعالى أو التعزير: عقوبة غير مقدرة شرعاً يقدرها القاضي حسب المصلحة
2ن	4X0.5	2- استخراج المقاصد: تحريم الريا : حفظ المال تصنيفها: مقصد ضروري تعريض الزنا: حفظ النسل تصنيفها: مقصد ضروري
4ن	2X0.5 6X0.5	3- أ- الحكم من تحريم الريا اقتصادياً: - انكال الدائن على الفائدة مما يسبب الركود عن العمل من أسباب الإفلاس وظهور المديونية وإعاقة الانتاج. من أسباب تضخم الثروة وارتفاع الأسعار (يكتفى بذكر حكمتين) ب- حكم المعاملات : 1- بيع 12 كلغ من تمر جيد بـ 21 كلغ من تمر رديء: حرام (ريا الفضل: لاتحاد الجنس الربوي مع الزيادة في أحد البدلين) 2- مبادلة 200 دينار جزائري بـ 5 دينار تونسي: جائزة (بيع الصرف: بيع النقود بعضها ببعض للتقابض مع اختلاف الجنس) 3- بيع 100 يورو بـ 20000 دج مقططة على أربعة أشهر: حرام (ريا النسبة: التأجيل في أحد البدلين المتعدين العلة الثمنية) (0.5 على الحكم - 0.5 على التعيل)

الموضوع الثاني:

الجزء الأول:

1-وسيلة ثبيت العقيدة:رسم الصور المحببة للمؤمنين.

شرحها:يرسم الله تعالى للمؤمنين صوراً طيبة من خلال ذكر صفاتهم الحميدة وما أعد لهم من نعيم يوم القيمة ترغيباً لنا حتى تكون منهم ونسلك طريقاً علاقتها بأسباب انحراف العقيدة:

رسم الصور المحببة للمؤمنين : - من خلال الاقتداء بسبيلهم على بصيرة نحارب **التقليد الأعمى**.

- ترك الانغماس في الملل والشهوات من خلال معرفة النعيم الذي

أعد الله للمؤمنين المتقين-لأن الله مذموم يتركهم الانغماس في الشهوات. (يكفي بإحدى الإجابتين)

2- أ- مفهوم القيم: مجموعة المبادئ والأخلاق والمثل العليا التي نزل بها الوحي لتحديد علاقة الإنسان بنفسه ومحيطه وحاليه.

بـ- القيمة: الحياة

تصنيفها: فردية

اثرها: (نبيل الاحترام والثقة -أداء الحقوق- اتقان العمل-الصلاح-الراحة النفسية..) يكتفى بأثرين

3- طريق الحفاظ على الصحة النفسية:الفهم الصحيح للوجود والمصير

الشاهد: (جنت تجري من تحتها الانهار)

تقوية الصلة بالله والعبادات الشاهد:(ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم)

طريق الحفاظ على الصحة الجسمية:الالتزام بالسلوكيات الصحية: الوقاية من الأمراض(تحريم الفواحش)

الشاهد: (والذين إذا فعلوا فاحشة)

4-تعريف القذف: رمي رجل عفيف أو امرأة محصنة بفاحشة الزنا أو نفي النسب عنهما

نوع عقوبتها: الحد

مقدارها:الجلد ثمانين ورد الشهادة والتفسيق

المقصد الشرعي: حفظ النسل (تفيل الاجابة بـ: حفظ العرض)

5-حكمان: تحريم الفاحشة سوجب الاستغفار

فإنما: لا يغفر الذنوب أحد إلا الله - أعد الله للمستغفرين جنت تجري من تحتها الانهار

الجزء الثاني:

1-أ- الفرق بين الوصية و الوقف:

الوصية:- لها حد هو الثالث لا تجوز لوارث لا تتحقق الا بعد موت الموصي-يجوز التصرف لمن ألت إليه فيها أصلاً و منفعة.

الوقف:-لا حد له-يجوز للوارث وغير متتحقق في حياة الواقف-لا يجوز التصرف في أصله، والتصرف في منفعته يكون بحسب ما قرره الواقف.
(يكفي بغيرتين)

بـ-المقصود بالوصية الواجبة: هي اقطاع جزء من تركة الجد ليعطى للأحفاد الذين مات والدهم قبل جدهم

شروطها:-ألا تتجاوز الثالث-ألا يكون قد أوصى لهم أو أطاعهم هبة في حياته بمقدار هذه الوصية.

2-التوضيح: لا حق للقاتل في الوصية قياساً على تحريم إعطاء القاتل حقاً في الميراث لقوله **"القاتل لا يرث"**

أركان القياس: الأصل: الميراث، الفرع: الوصية ، العلة: استعمال انتقال الملك قبل أو انه بالقتل،

الحكم: تحريم إعطاء القاتل نصيباً - منعه وحرمانه من نصيبيه.(يكفي التوضيح من خلال أركان القياس)

3-مرونة الشريعة من خلال القياس:

قد لا يرد حكم المسألة في القرآن والسنة؛ لكن من خلال القياس يمكن للشريعة إعطاء أحكام لها ولمسائل كثيرة غيرها؛ فاعتماداً على مسائل منصوص عليها يعطي العلماء أحكاماً لمسائل غير

منصوص عليها لاشتراكيها في علة تلك الأحكام.

مثال: الأوراق النقدية الحديثة لم تكن موجودة عصر التنزيل وقد أعطاها العلماء حكم الذهب والفضة
(المنصوص عليهم) لعلة الثمنية.